رقم الوثيقة

MDE 15/3457/2016

17 فبراير/شباط 2016

إسرائيل/ الأراضي الفلسطينية المحتلة: المعتقل الفلسطيني المضرب عن الطعام الذي يوشك على الموت يجب نقله إلى مستشفى يختاره

قالت منظمة العفو الدولية إنه على الرغم من رفض المحكمة العليا الإسرائيلية التماسا قدمه المحتجز الفلسطيني المضرب عن الطعام محمد القيق كي يعالج في مستشفى يختاره بنفسه، إلا أنه يجب على السلطات الإسرائيلية أن تسهل نقله على الفور إلى مستشفى فلسطيني في رام الله.

الصحفي الفلسطيني محمد القيق معتقل لدى إسرائيل بدون تهمة او محاكمة منذ نحو ثلاثة أشهر، وهو مضرب عن الطعام منذ 25 نوفمبر/تشرين الثاني 2015. وحسب محامين وآخرين زاروه في مستشفى ها إيميك في العفولة شمالي إسرائيل في الأيام الأخيرة الماضية، فهو ما يزال في وعيه، لكن حالته الطبية حرجة للغاية وقد تتوقف أعضاؤه الحيوية عن العمل في أي وقت. وهو ما يزال يرفض أي علاج دوائي ما دام محتجزا في المستشفى سابق الذكر.

ويطالب القيق بنقله إلى مستشفى فلسطيني في رام الله في الأراضي الفلسطينية المحتلة، وفي 12 فبراير/شباط 2016 قدم محاموه التماسا إلى المحكمة العليا في إسرائيل طالبوا فيها بذلك. وفي جلسة استماع في 15 فبراير، قدم محاموه مستندات إلى المحكمة تظهر أن المستشفى الذي اختاره في رام الله موافق على استقباله. وقد اقترح القضاة إمكانية نقله إلى مستشفى المقاصد في القدس الشرقية المحتلة والخاضع للسيطرة الإسرائيلية الكاملة، والذي داهمته القوات الإسرائيلية عدة مرات في الأشهر الأخيرة. وفي جلسة استماع أخرى عقدت في 16 فبراير، أبلغ محامو القيق المحكمة رفضه تلقي العلاج في مستشفى المقاصد، وفي نفس المساء أصدر القضاة قرارا برفض التماسه الذي قدمه.

إن قرارات المحاكم الإسرائيلي الصادرة بحق محمد القيق، بما فيها قرار المحكمة العليا الأخير، تتوافق مع نموذج أكبر من تلك القرارات. إذ لطالما أخفقت المحاكم الإسرائيلية طوال سنين عديدة في تأمين حق مراجعة قانونية فعالة لآلاف المعتقلين الفلسطينيين إداريا

بدون اتهام أو محاكمة على أساس "الأدلة السرية" التي يمنعون ومحاموهم من الاطلاع عليها، وذلك بناء على أوامر يمكن تجديدها إلى ما لا نهاية.

وبصفته معتقلا غير مدان، فإن من حق القيق الحصول على علاج يقدمه أطباء يختارهم بنفسه. وبالنظر إلى حالته الصحية المتردية، فإنه يجب على السلطات الإسرائيلية أن تحترم رغباته وتنقله إلى المستشفى الذي اختاره دونما إبطاء.

وعلى الرغم من أن المحكمة العليا، التي تقوم مقام محكمة العدل العليا، قد حكمت في 4 فبراير 2016 بـ"تعليق" مؤقت لأمر الاعتقال الإداري للقيق بسبب تدهور حالته الصحية، فإن الشروط الملحقة بتعليق أمر الاعتقال الإداري تقيد وجوده في مستشفى هاإيميك. وقد أفشلت القوات الإسرائيلية محاولة لناشطين في 10 فبراير لنقله بسيارة إسعاف إلى مستشفى في رام الله. ويقول محامو القيق إنه في الوقت الذي تم تعليق أمر اعتقاله الإداري، لا يوجد لدى السلطات الإسرائيلية الأسانيد القانونية لاحتجازه في موقع محدد أو في تقييد حريته بأي شكل من الأشكال. إن التعليق المشروط لأمر اعتقاله إداريا، وهو تعليق يمكن للسلطات الإسرائيلية أن تلغيه في حال وعندما تتحسن صحة القيق، وكذلك قرار المحكمة العليا الأخير، لم يتطرقا إلى قانونية احتجازه بدون توجيه اتهامات إليه، ولم يؤكدا حقوقه.

وعلى الرغم من رفض المحكمة التماسه، ما يزال بوسع السلطات الإسرائيلية تغيير ذلك. إن إضراب القيق المطول عن الطعام يعكس ما أبلغه معتقلون فلسطينيون سابقون إداريا لمنظمة العفو الدولية: وهو أنهم في مواجهة احتجاز بدون اتهامات ولمدة غير معلومة وربما غير محدودة، كانوا يرون في رفض تناول الطعام الطريق الوحيد أمامهم للمطالبة بحقوقهم وفق القانون الدولي. ينبغي على القيق ألا يدفع الثمن الأقصى احتجاجا على عدم حصوله على حقوقه.

إن منظمة العفو الدولية تخشى أن تكون السلطات الإسرائيلية تستخدم الاعتقال الإداري- كما فعلت في كثير من الحالات المشابهة- كأسلوب لمعاقبة محمد القيق بدون محاكمته، وهو ما قد يرقى إلى حد الاعتقال التعسفي. وإلى جانب ضمان حصوله على العلاج الذي طلبه دونما تأخير، ينبغي على السلطات الإسرائيلية أن تلغي أمر الاحتجاز الصادر بحقه وأن تطلق سراحه، ما لم يتهم بارتكاب جريمة جنائية معترف بها دوليا، ويحاكم وفق المعايير الدولية للمحاكمات العادلة. إن منظمة العفو الدولية تعيد التأكيد على مطالبتها التي لطالما طالبت بها إسرائيل منذ زمن طويل بإنهاء ممارستها للاعتقال الإداري، كما تدين المنظمة الزيادة الكبيرة في استخدامها تلك الممارسة خلال ارتفاع مستوى العنف منذ أكتوبر/تشرين الأول من عام 2015.

للمزيد من المعلومات عن حالة محمد القيق الرجاء الرجوع إلى تقرير منظمة العفو الدولية . بعنوان:" يجب على إسرائيل أن تنهي المعاملة السيئة للمعتقل الفلسطيني المضرب عن الطعام"(الفهرس: MDE 15/3299/2016 ، 2016 22 يناير/كانون الثاني) والموجود على الرابط:

https://www.amnesty.org/en/documents/mde15/3299/2016/en/,

وكذلك إلى التقرير بعنوان:" إسرائيل/الأراضي الفلسطينية المحتلة، الفلسطيني المضرب عن الطعام على حافة الموت: MDE 15/3410/2016، 8 فبراير/شباط 2016 (الفهرس: والموجود على الرابط:
https://www.amnesty.org/en/documents/mde15/3410/2016/en/.

للاطلاع على المزيد عن استعمال إسرائيل للاعتقال الإداري الرجاء الرجوع إلى: منظمة العفو الدولية، *المحرومون من العدالة: فلسطينيون معتقلون بدون محاكمة*(الفهرس: MDE 15/026/2012: يونيو/حزيران 2012 والموجود على الرابط)
https://www.amnesty.org/en/documents/MDE15/026/2012/en/.

وثيقة للتداول العام
****
للمزيد من المعلومات الرجاء الاتصال بالمكتب الصحفي لمنظمة العفو الدولية ف لندن على الرقم التالي:
+44 20 7413 5566
أو البريد الإلكتروني:
press@amnesty.org

العنوان البريدي:
International Secretariat, Amnesty International, 1 Easton St., London WC1X 0DW, UK www.amnesty.org